[59] الفصل التاسع: فيما نذكره من الرواية في هل هذه الثلاثة الايام من الشهر أربعاء بين خميسين، أو خميس بين أربعاءين ؟ اعلم: أن الظاهر من عمل أصحابنا رضوان ا جل جلاله عليهم في وقت تعيين صوم هذه الايام من كل شهر يمكن صومها فيه، كما قدمناه في الفصل الذي قبل. هذا، وقد رويت من كتاب تهذيب الاحكام باسنادي إلى جدي أبي جعفر الطوسي قدس ا جل جلاله روحه ونور ضريحه، فقال ما هذا لفظه: والذي رواه محمد بن أحمد بن يحيى، عن الحسين بن محمد بن عمران الاشعري، عن زرعة، عن سماعة، عن أبي بصير قال: سألته عن صوم ثلاثة أيام في الشهر فقال: " في كل عشرة أيام يوما، خميس وأربعاء وخميس، والشهر الذي يأتي أربعاء وخميس وأربعاء ". فليس بمناف لما قدمناه من الاخبار، لان الانسان مخير بين أن يصوم أربعاء بين خميسين، أو خميسا بين أربعاءين، على أيهما عمل فليس عليه شئ (1).

والذي يدل على ما ذكرناه ما رواه محمد بن أحمد بن يحيى، عن موسى ابن جعفر المدائني، عن ابراهيم بن اسماعيل بن داود قال: سألت الرضا عليه السلام عن الصيام.

_____

(1) التهذيب 4: 303 / 917.